

وسائل الشيعة

[430] 49 - باب كراهة وضع موسى من الحديد تحت رأس الصبي وأن يلبس الحديد (27502) 1 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد): عن السندي بن محمد، عن أبي البخري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه: إن عليا (عليه السلام) رأى صبيا تحت رأسه موسى من حديد فأخذها فرمى بها، وكان يكره أن يلبس الصبي شيئا من الحديد. 50 - باب أنه يجوز أن يعق عن المولود غير الاب بل يستحب (27503) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن معاوية بن وهب قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): عقت فاطمة (عليها السلام) عن ابنيها (عليهما السلام)، وحلقت رؤوسهما في اليوم السابع، وتصدقت بوزن الشعر ورقا، الحديث. (27504) 2 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: عق رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن الحسن بيده وقال: بسم الله عقيقة عن الحسن، اللهم عظمها بعظمه، ولحمها بلحمه، ودمها بدمه، وشعرها بشعره، اللهم اجعلها وقاء لمحمد وآله (صلى الله عليه وآله). (27505) 3 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن

_____ الباب 49 فيه حديث واحد 1 - قرب الاسناد: 66.

الباب 50 فيه 5 أحاديث 1 - الكافي 6: 33 / 2، وأورد ذيله في الحديث 1 من الباب 48 من هذه الابواب. 2 - الكافي 6: 32 / 1. 3 - الكافي 6: 33 / 2، وأورد ذيله في الحديث 2 من الباب 38 من هذه الابواب. (*) _____